والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون رواه الترمذي
وقال فسر بعضهم بعض اهل العلم هذا الحديث فقال انما
هذا الصوم والفطر مع الجماعة عظم الناس وعن ابي هريرة
وذكر النبي صلى الله عليه وسلم فيه قال فطركم يوم تفطرون
واضحاكم يوم تضحون وكل عرفة موقف وكل منى منحر وكل
فجاج مكة منحر وكل جمع موقف رواه ابو داود والمعنى
ان الناس اذا راوا الهلال وكان سبق من الشهر يوم
لا علم لهم به كان الفطر بحسب الرؤية لا بما في نفس
الامر وكذلك يقال في الاضحى

باب الصوم و الفطر بالاجتماع عن عائشة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الفطر يوم يفطر
الناس والاضحى يوم يضحي الناس رواه الترمذي
ولو لم ير الهلال شخص وتعسر عليه علم ذلك لحبسه
ونحوه لصائم وصادف صومه صوم الناس صح اخذا من ظاهر
الحديث وان تقدم لم يكف لذلك فان تاخر كان قضا
وقال بعض العلما لا يصح صومه مطلقا حتى يعلم الحال فيصوم
وظاهر الحديث حجة عليه

باب في كون الشهر تسعا وعشرين عن ابن
عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم انا امة امية لا نكتب ولا نحسب
الشهر هكذا وهكذا يعني مرة تسعة وعشرين ومرة ثلاث
رواه الشيخان وابو داود وعن سعد بن ابي وقاص قال

ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده على الاخرى
وقال الشهر هكذا وهكذا ثم نقص من الثالثة اصبعا رواه
احمد ومسلم والنسائي وابن ماجه وعن ابن عباس رضي
الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم هجر نساه
شهرا يعني لحلفه على ذلك فلما مضى تسع وعشرون اتاه
جبريل فقال قد برت يمينك وتم الشهر

باب صام الناس مع النبي صلى الله عليه
وسلم تسعا وعشرين اكثر مما صاموا معه ثلاثين عن
ابن مسعود قال ما صمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
تسعا وعشرين اكثر مما صمت معه ثلاثين رواه الدارقطني
وابو داود وعنده ما صمنا وذكره ورواه الدارقطني ايضا عن
عائشة وغيرها وعن سعيد بن عمر الاموي قال قيل
لعائشة هذا الشهر تسع وعشرين قال وما يعجبك
من ذلك لما صمت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعا
وعشرين اكثر مما صمت ثلاثين رواه احمد

باب رؤية الهلال نهارا عن عائشة قالت
اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم صائما صبح ثلاثين
يوما فراى هلال شوال نهارا فلم يفطر حتى امسى رواه
الدارقطني وروى عن سالم عن ابيه قال رؤي
هلال شوال نهارا فقال ابن عمر لاجل كلم ان تفطروا حتى
تروا الهلال حيث يرى ورواه البيهقي باسناد صحيح وروي